

## كشاف القناع عن متن الإقناع

الآية ( والصيام قال جماعة ثلاثة أيام يخرجون في آخرها صياما ) لأنه وسيلة إلى نزول الغيث وقد روي دعوة الصائم لا ترد ولما فيه من كسر الشهوة وحضور القلب والتذلل للرب ( ولا يلزمهم الصيام بأمره ) كالصدقة مع أنهم صرحوا بوجوب طاعته في غير المعصية وذكره بعضهم إجماعا .

قال في الفروع ولعل المراد في السياسة والتدبير والأمور المجتهد فيها لا مطلقا . ولهذا جزم بعضهم تجب في الطاعة وتسب في المسنون وتكره في المكروه ( و ) يأمرهم أيضا ب ( الصدقة ) لأنها متضمنة للرحمة المفضية إلى رحمتهم الغيث .

( وترك التشاحن ) من الشحناء وهي العداوة لأنها تحمل على المعصية والبهت وتمنع نزول الخير بدليل قوله صلى الله عليه وسلم خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحي فلان وفلان فرفعت ( ويعدهم يوما ) أي يعينه لهم ( يخرجون فيه ) للاستسقاء .

لحديث عائشة قالت ووعد الناس يوما يخرجون فيه رواه أبو داود .

( ويتنظف لها بالغسل والسواك وإزالة الرائحة ) وتقليم الأظفار ونحوه لئلا يؤدي الناس . وهو يوم يجتمعون له .

أشبه الجمعة ( ولا يتطيب ) وفاقا .

لأنه يوم استكانة وخضوع ( ويخرج إلى المصلى متواضعا في ثياب بذلة متخشعا ) أي خاضعا ( متذللا ) من الذل .

وهو الهوان ( متضرعا ) أي مستكينا لحديث ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقاء متذللا متواضعا متخشعا حتى أتى المصلى .

قال الترمذي حديث حسن صحيح ( ويستحب أن يخرج معه أهل الدين والصلاح والشيوخ ) لأنه أسرع لإجابتهم وقد استسقى عمر بالعباس ومعاوية بيزيد بن الأسود واستسقى به الضحاك بن قيس مرة أخرى .

ذكره الموفق والشارح .

وقال السامري وصاحب التلخيص لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتقين .

وقال في المذهب يجوز أن يستشفع إلى الله بـ رجل صالح وقيل يستحب .

قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروزي أنه يتوسل بالنبي في دعائه وجزم به في المستوعب وغيره .

وقال أحمد وغيره في قوله صلى الله عليه وسلم أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق

الاستعادة لا تكون بمخلوق